1624 - حدثنا بكار قال ثنا أبو داود قال ثنا حماد عن حماد عن إبراهيم Y أن بن مسعود عاب ذلك على سعد ومحال عندنا أن يكون عبد ا عاب ذلك على سعد مع نبل سعد وعلمه إلا لمعنى قد ثبت عنده وهو أولى من فعله ولو كان بن مسعود إنما خالفه برأيه لما كان رأيه أولى من رأى سعد ولما عاب ذلك على سعد إذا كان ما أخذ ذلك منه هو الرأي ولكن الذي علمه بن مسعود Bه مما خالف فعل سعد في ذلك هو غير الرأي وان احتج في ذلك بما